غريب الحديث لابن الجوزي

باب الراء مع الباء .

كَانَ مُجَاهِدُ يَكْرَهُ أَنْ يَتَزوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةَ رابَّه والرَّابُّ زَوْجُ الأُمِّ .

ومن أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَها أي مَوْلاَتَها وهي الأَمَةُ تَلِدُ مِنَ الرَّجُلِ فَيكُونُ وَلَدُها مَوْلَى لَهَا والمراد أن الشَّيء يَكْثُرُ .

في الحديث أَلَكَ عِنْدَهُ نِعْمَةٌ تُرِبُّها أي تَقُومُ بأسبابِ دوامِها .

قال عُمر دَعْ الرُّبَّى هي القَريبَةُ العَهْدِ بالولادةِ .

وقول شُرَيْحُ إِنَّ لشَّاةَ تحلب في رُبَّابِها أي في حُدْثَانِ نَتَاجِها .

وقال النَّخْعي لَيْسَ في الرَّبَائِبِ صَدَقَةٌ يعني الدَّوَاجِن